تحرك عاجل

تأكيد الحكم على ناشط بالسجن عاماً واحداً

في 7 سبتمبر/ أيلول، تم النظر في استئناف الناشط البحريني الدكتور سعيد السماهيجي، ضد الحكم بسجنه لمدة عام وأيدت المحكمة الحكم. وكان سعيد السماهيجي قد أدين بتهم من بينها " إهانة دولة شقيقة" و" الدعوة لمظاهرات غير قانونية". وتعتبره منظمة العفو الدولية من سجناء الرأي.

في 7 سبتمبر/أيلول، قررت الدائرة الثانية من محكمة الاستئناف في المنامة تأييد الحكم الصادر بسجن الناشط البحريني **الدكتور سعيد حبيب السماهيجي**، لمدة عام. وكان السماهيجي قد أدين بتهم من بينها " إهانة دولة شقيقة [المملكة العربية السعودية]"، و " التحريض علانية على عدم الامتثال للقوانين والنظم في البحرين" و "الدعوة علناً للمشاركة في مظاهرات ومسيرات غير مرخصة " على حساب تويتر الخاص به. وخلال محاكمته أنكر جميع التهم الموجهة إليه. وهو محتجز حالياً في سجن جو، الذي يبعد نحو 30 كيلومتراً جنوب المنامة.

وقد ألقي القبض على الدكتور سعيد السماهيجي، في منزله في 3 يناير/ كانون الثاني 2016 لنشره معلومات عن إعدام رجل الدين الشيعي السعودي البارز الشيخ نمر النمر، ولإهانة المملكة العربية السعودية في تغريداته. وبدأت محاكمته في 31 يناير/ كانون الثاني، وتم تأجيلها عدة مرات. ثم دخل في إضراب عن الطعام، بين 14 فبراير/ شباط و31 مارس/ آذار، احتجاجاً على المعاملة التي لقيها في سجن الحوض الجاف، والتي شملت، حسبما قال، تعرضه للتهديد والإهانة من قبل حراس السجن، لأنه طلب من أهله إحضار كتاب عن الإسعافات الأولية، والفصل بينه وبين عائلته بحاجز زجاجي أثناء الزيارات. وقد اقتيد إلى عيادة السجن بعد فترة وجيزة من بدء إضرابه عن الطعام، لكنه رفض تناول الطعام. وفي أثناء إضرابه عن الطعام، انخفض وزنه بنحو 20 كيلوغراماً. وفي 7 إبريل/ نيسان صدر حكم بسجنه لمدة سنة واحدة، ثم نقل إلى سجن جو في 10 إبريل/ نيسان.

يرجى الكتابة فورا باللغة الإنجليزية أو العربية أو اللغة الخاصة بكم:

- لمطالبة السلطات بإلغاء إدانة الدكتور سعيد السماهيجي، والإفراج عنه فوراً ودون قيد أو شرط باعتباره سجين رأي، وقد سجن لمجرد ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير؛
- لمطالبتها بضمان حمايته من أي تعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، وأنه يتلقى العناية الطبية التي قد يحتاجها.
- لحثها على إلغاء القوانين التي تجرم الممارسة السلمية للحق في حرية التعبير، وذلك تمشياً مع التزامات البحرين بموجب المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

يرجى إرسال المناشدات قبل 24 أكتوبر/ تشرين الأول 2016 إلى:

الملك

الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة

مكتب جلالة الملك

ص. ب 555

قصر الرفاع، المنامة

البحرين

فاكس: 4587 1766 973+

صيغة المخاطبة: صاحب الجلالة

وزارة الداخلية

الشيخ راشد بن عبد الله آل خليفة

AMNESTY INTERNATIONAL

ص. ب 13، المنامة

البحرين

فاكس: 2661 1723 973+

البريد الإلكتروني: info@interior.gov.bh

تويتر: @moi_Bahrain

صيغة المخاطبة: صاحب المعالي

ونسخ إلى:

وزير العدل والشؤون الإسلامية

الشيخ خالد بن علي بن عبد الله آل خليفة

وزارة العدل والشؤون الإسلامية

ص ب: 450،

المنامة، البحرين

فاكس: 1284 1753 973+

البريد الإلكتروني (عبر الانترنت): http://www.moj.gov.bh/en/default76a7.html?action=category&ID=159

تويتر: @Khaled_Bin_Ali

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الديبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني صيغة المخاطبة

نرجو التأكد من الفرع الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً. هذا هو التحديث الثالث من UA 16/03. مزيد من المعلومات: https://www.amnesty.org/en/documents/MDE11/3845/2016/en/

تحرك عاجل

تأكيد الحكم على ناشط بالسجن عاماً واحداً

معلومات إضافية

في 3 يناير/ كانون الثاني، اعتقلت الشرطة الدكتور سعيد حبيب السماهيجي، طبيب العيون، من منزله في مدينة عيسى، التي تبعد نحو 15 كيلومتراً جنوب المنامة. وفتشوا منزله وصادروا أجهزته الإلكترونية. وفي اليوم التالي، نشرت النيابة العامة بياناً عن حبس شخص لمدة سبعة أيام متهم " بإساءة استخدام الشبكات الإلكترونية لإهانة دولة شقيقة وبالتحريض على المظاهرات غير المرخصة والذي أدى إلى مظاهرات مصحوبة بأعمال العنف". وكانت وزارة الداخلية أعلنت في موقعها على الإنترنت، يوم 2 يناير/ كانون الثاني، أن المادتين 168 و215 من قانون العقوبات البحريني سوف تطبقان عند اتخاذ الإجراءات القانونية ضد أي شخص يحاول استخدام " الأحكام الأخيرة في المملكة العربية السعودية" (ربما في إشارة إلى إعدام الشيخ نمر النمر الذي كان قد أعلن ذلك اليوم) لزيادة التوترات الطائفية أو التحريض على العنف.

تنص المادتان 168 و215 من قانون العقوبات البحريني على التوالي، على أن أي شخص، يتعمد نشر تقارير كاذبة أو بيانات أو إشاعات مغرضة، أو يسيء علناً إلى دولة أجنبية أو منظمة دولية مقرها في دولة البحرين أو رئيسها أو من ينوب عنه، سوف يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تتجاوز 200 دينار بحريني (نحو 539 دولاراً أمريكياً) أو بإحدى هاتين العقوبتين.

كان اعتقال الدكتور سعيد السماهيجي، بعد أن ألقى كلمة قصيرة تم تصويرها في سبتمبر 2013 في جنازة المتظاهر صادق سبت، 22 عاماً. الذي قضى نحبه في مجمع السلمانية الطبي بعد شهر من قيام إحدى سيارات الشرطة بدهسه خلال مظاهرة في 30 يوليو/ تموز 2013. وأدين الدكتور سعيد السماهيجي، بموجب المادتين 2/92 و214 من قانون العقوبات البحريني "بإهانة ملك البحرين علانية" وحكم عليه بالسجن في ديسمبر/ كانون الأول 2013 لمدة سنة واحدة. وفي أبريل/ نيسان 2014، أيدت محكمة الاستئناف العليا الحكم الصادر بحقه. وفي أول يوليو/ تموز 2014، تم اعتقاله كي يقضي مدة عقوبته في سجن جو. وأفرج عنه في 1 يوليو/ تموز 2015، بعد أن أمضى مدة العقوبة.

كان الدكتور سعيد السماهيجي واحداً من مجموعة المهنيين الصحيين العاملين في مجمع السلمانية الطبي الذين ألقي القبض عليهم في أوائل 2011 لمشاركته في مظاهرات جماهيرية مناهضة للحكومة، ولأنه في مقابلات مع وسائل الأعلام الأجنبية جاهر باتهام الحكومة بارتكاب انتهاكات جسيمة ضد المتظاهرين. وقد اعتقل الجميع بمعزل عن العالم الخارجي لعدة أشهر. وحكم على الدكتور سعيد السماهيجي بالسجن عاماً واحداً بتهمة " الخطف لغرض إرهابي"، و" التجمع غير القانوني والمشاركة في مسيرات غير مرخصة" و" التحريض على الكراهية ضد طائفة أخرى"، وأيدت محكمة النقض في المنامة الحكم في أول أكتوبر/ تشرين الأول 2012. ثم أفرج عنه في 24 أبريل/ نيسان 2013.

وأبلغ الدكتور السماهيجي منظمة العفو الدولية أنه خلال اعتقاله، في 2011، قد تعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، بما في ذلك الضرب على الرأس والساقين ومنطقة الكلى، وأنه لا يزال يعاني من مشاكل بسبب ذلك.

AMNESTY INTERNATIONAL

وبعد مراجعة الوثائق القانونية والأدلة، لم تجد منظمة العفو الدولية أي دليل على أن الدكتور سعيد السماهيجي، أو أي من المهنيين الصحيين المقبوض عليهم، بأنهم قد استخدموا العنف أو دعوا إليه خلال المظاهرات المؤيدة للإصلاح 2011، وتعتبرهم من سجناء الرأي، سجنوا لمجرد ممارستهم لحقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي.

.